السلطة الدولية لقاع البحار

ISBA/11/A/4

الجمعية

Distr.: General
13 July 2005
Arabic
Original: English

الدورة الحادية عشرة

كنغستون، جامايكا

١٥-٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٥

تقرير مقدم من الأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار بموجب الفقرة ٤ من المادة ١٦٦ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

أولا - مقدّمة

١ - يقدم الأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار هذا التقرير إلى جمعية السلطة بموجب الفقرة ٤ من المادة ١٦٦ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ (''الاتفاقية''). ويوفّر التقرير عرضاً لأعمال السلطة منذ الدورة العاشرة كما يناقش المسائل الراهنة ذات الصلة بأعمال السلطة وجوانب معيّنة من برنامج عمل السلطة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧.

ثانيا - عضوية السلطة

٢ - وفقا للفقرة ٢ من المادة ١٥٦ من الاتفاقية؛ يكون جميع الدول الأطراف في الاتفاقية أعضاء في السلطة، بحكم الواقع. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، كانت ١٤٧ دولة والجماعة الأوروبية قد أصبحت أطرافا في الاتفاقية وبالتالي أعضاء في السلطة[١].

٣ - واتفاقية قانون البحار والاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من الاتفاقية (''اتفاق عام ١٩٩٤'') الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة[٢] في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٤ يتضمّنان معاً النظام المتعلق بإدارة قاع البحار العميقة ومواردها. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، فإن أعضاء السلطة الـ ٢٧ التاليين الذين أصبحوا أطرافاً في الاتفاقية قبل اعتماد اتفاق عام ١٩٩٤ لم يكونوا قد أصبحوا بعد أطرافاً في اتفاق

100805 080805 05-41896 S (A)
0541896S

عـام ١٩٩٤: أنتيغـوا وبربـودا، وأنغـولا، وأوروغـواي، والبحـرين، والبرازيـل، والبوسـنة والهرسـك، وجـزر القمـر، وجـزر مارشـال، وجمهوريـة الكونغـو الديمقراطيـة، وجيبـوتي، ودومينيكـا، والـرأس الأخضـر، وسـان تـومي وبرينسـيبي، وسـانت فنسـنت وجـزر غرينـادين، وسانت كيتس ونيفس، وسانت لوسيا، والسودان، والصومال، والعراق، وغامبيا، وغانا، وغيانا، وغينيا – بيساو، وفييت نام، ومالي، ومصر، واليمن. وبناء على طلب الجمعية، يقوم الأمين العام كل عام، منذ عام ١٩٩٨، بالكتابة إلى جميع الأعضاء المدرجين أعلاه يحثّهم على النظر في أن يصبحوا أطرافاً في اتفاق عام ١٩٩٤، وهي مسألة ذات أهمية بالنسبة لتلك الدول، حيث إن غدوها أطرافاً في اتفاق عام ١٩٩٤ من شأنه أن يضع جميع أعضاء السلطة في المركز نفسه فيما يتعلق بالنظام الراهن قاع البحار العميقة ومواردها، وهو النظام الذي يحكم أنشطة السلطة.

ثالثا – الممثلون الدائمون لدى السلطة

٤ – حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، كانت الأرجنتين، وألمانيا، وإيطاليا، والبرازيل، وبلجيكا، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وجنوب أفريقيا، وسانت كيتس ونيفيس، وشيلي، والصين، وغابون، وفرنسا، والكاميرون، وكوبا، وكوستاريكا، والمكسيك، وهايتي، وهندوراس قد أنشأت بعثات دائمة لدى السلطة.

رابعا – الدورات التي عقدتها السلطة

ألف – الدورة السنوية العادية العاشرة

٥ – عُقدت الدورة العاشرة للسلطة في الفترة من ٢٤ أيار/مايو إلى ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٤. وانتُخب السيد دينيس فرانسيس (ترينيداد وتوباغو) رئيساً للجمعية للدورة العاشرة. وانتُخب السيد بييدي دين (السنغال) رئيساً للمجلس.

٦ – وتضمّنت أعمال الجمعية خلال الدورة العاشرة مناقشة بشأن التقرير السنوي المُقدّم من الأمين العام، واعتماد ميزانية السلطة للفترة المالية ٢٠٠٥-٢٠٠٦، وانتخاب نصف عدد أعضاء المجلس[٣] المؤلّف من ٣٦ عضواً وفقا للفقرة ٣ من المادة ١٦١ من الاتفاقية، وانتخاب السيد ساتيا ن. ناندان أمينا عاما للسلطة لفترة أربع سنوات أخرى.

٧ – وعقدت الجمعية اجتماعاً تذكارياً خاصاً أثناء دورتها العاشرة تكريماً لذكرى السيد هيلموت بايرسدورف، المدير العام السابق للمعهد الاتحادي لعلوم الأرض والموارد الطبيعية في هانوفر، ألمانيا، وعضو اللجنة القانونية والتقنية منذ عام ١٩٩٨. وقد تُوفي السيد

بايرسدورف، الذي كان يشارك في الدورة العاشرة للسلطة، في حادث ركوب زورق وقع في ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٤. وقام رئيس الجمعية، والأمين العام، وممثلو المجموعات الإقليمية الخمس، وأعضاء اللجنة القانونية والتقنية، وأعضاء آخرون في الجمعية بإلقاء كلمات تأبين.

٨ - وتلقّى المجلس تقرير رئيس اللجنة القانونية والتقنية أثناء الدورة العاشرة[٤]. ومن بين المهام التي أنجزتها اللجنة، أحاط المجلس علماً بوجه خاص بقيام اللجنة بمواصلة المناقشة، بمزيد من التفصيل، للمسائل المتعلقة بالتنوّع البيولوجي في قاع البحار العميقة. كما أعرب المجلس عن دعمه لعمل اللجنة في مجال حماية البيئة البحرية وإدارة الموارد البيولوجية لمحيطات العالم[٥].

٩ - وقبل اختتام الدورة العاشرة، أتيحت للمجلس أيضاً فرصة النظر بصورة أوّليّة في أحكام مشروع النظام المتعلق بالتنقيب عن الكبريتيدات المُتعدّدة المعادن والقشور الغنية بالكوبالت واستكشافها في المنطقة[٦].

باء - الدورة التذكارية

١٠ - وافق عام ٢٠٠٤ الذكرى السنوية العاشرة لإنشاء السلطة الدولية لقاع البحار، التي دخلت حيز الوجود على أثر بدء نفاذ الاتفاقية المعنية في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. واحتفلت السلطة بهذا الحدث في ٢٥ و ٢٦ أيار/مايو بعقد دورة تذكارية دامت يومين. وألقى كلمات في الدورة التذكارية رئيس الجمعية، والأمين العام للسلطة، ورئيس وزراء جامايكا، والأمين العام للأمم المتحدة ممثلاً بالمستشار القانوني بالإنابة، ورئيس المحكمة الدولية لقانون البحار، ورئيس اللجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار والمحكمة الدولية لقانون البحار (اللجنة التحضيرية). ووردت كذلك رسالتان من رئيس مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار وأول رئيس للجنة التحضيرية كما أدلى ببيانات رؤساء المجموعات الإقليمية الخمس. وعُقدت حلقات مناقشة بشأن الإنجازات التي حقّقتها السلطة في سنواتها العشر الأولى وبشأن توجهاتها المستقبلية. وتلت ذلك عروض علمية حول شتى أنواع الموارد المعدنية للمنطقة والبيئة البحرية التي تُوجد فيها تلك الموارد. وقد تم حاليا نشر وقائع الدورة التذكارية[٧].

خامسا - العلاقات مع البلد المُضيف

١١ - خلال الدورة العاشرة، درست اللجنة المالية الاتفاق التكميلي المعقود بين السلطة الدولية لقاع البحار وحكومة جامايكا بشأن مقرّ السلطة واستخدام مركز المؤتمرات في جامايكا[٨]، وقرّرت أن توصي المجلس والجمعية باعتماده. وفي جلسته ٩١، المعقودة في

٣١ أيار/مايو ٢٠٠٤، نظر المجلس في توصية اللجنة المالية بشأن الاتفاق التكميلي وأوصى بأن تعتمد الجمعية الاتفاق التكميلي[٩]. وبعد ذلك، اعتمدت الجمعية الاتفاق التكميلي[١٠] في جلستها ٩٥، المعقودة في ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٤.

١٢ - ووفقاً للمادة ١٩ من الاتفاق التكميلي، يقتضي بدء نفاذ الاتفاق موافقة كل من جمعية السلطة وحكومة جامايكا. وريثما تتم موافقة حكومة جامايكا، يجري تطبيق الاتفاق التكميلي بصورة مؤقتة على نحو ما يجري منذ توقيع الطرفين عليه في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣[١١].

سادسا - بروتوكول الامتيازات والحصانات

١٣ - يسرّ الأمين العام أن يعلن أنه منذ بدء نفاذ بروتوكول امتيازات السلطة وحصاناتها في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٣، انضم إلى البروتوكول خمسة أعضاء آخرون في السلطة، هم: النمسا، وعُمَان، والدانمرك، وموريشيوس، وشيلي[١٢]. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، كانت الأطراف المنضمّة إلى البروتوكول هي: أسبانيا، وجامايكا، والجمهورية التشيكية، والدانمرك، وسلوفاكيا، وشيلي، وعُمَان، والكاميرون، وكرواتيا، ومصر، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموريشيوس، والنمسا، ونيجيريا، وهولندا[١٣]. ويحثّ الأمين العام الأعضاء الآخرين في السلطة على النظر في التبكير بالتصديق على البروتوكول أو الانضمام إليه، الأمر الذي من شأنه، في جملة أمور، أن يوفر الحماية الأساسية اللازمة لممثلي الأعضاء في السلطة الذين يحضرون اجتماعات السلطة أو يسافرون لحضور تلك الاجتماعات أو للعودة منها.

سابعا - العلاقات مع الأمم المتحدة والهيئات الأخرى

ألف - شبكة المحيطات والمناطق الساحلية (UN-Oceans)

١٤ - في عام ٢٠٠٣، وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة على إنشاء آلية جديدة للتنسيق بين الوكالات، هي شبكة المحيطات والمناطق الساحلية (UN-Oceans)[١٤]. ويتمثل الهدف من هذه الشبكة في تعزيز التعاون والتنسيق فيما بين أمانات المنظمات والهيئات الدولية المعنية بالأنشطة ذات الصلة بالمحيطات، وبخاصة عن طريق تنسيق ومواءمة أنشطة الوكالات المتصلة بالمحيطات؛ واستعراض البرامج والأنشطة وتحديد المسائل التي يلزم معالجتها، بغية استكمال وإثراء العلاقة بين الاتفاقية وجدول أعمال القرن ٢١؛ وكفالة تحقيق الإدارة المتكاملة للمحيطات على الصعيد الدولي؛ والاضطلاع بأنشطة مشتركة للتصدي للتحديات والقضايا

المستجدة من قبيل تقييم البيئة البحرية على النطاق العالمي، وإدارة المحيطات على الصعيد الإقليمي، ووضع مبادئ توجيهية لتطبيق نهج النظم الإيكولوجية.

١٥ - وعُقد الاجتماع الأول لشبكة الأمم المتحدة للمحيطات والمناطق الساحلية في باريس في مقر اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥. وحضره ممثلون عن أمانة كل من اتفاقية التنوع البيولوجي، ومنظمة الأغذية والزراعة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والمنظمة البحرية الدولية، واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية، والسلطة الدولية لقاع البحار، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار بالأمانة العامة للأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب تنسيق برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، والبنك الدولي. وعُقد اجتماع ثانٍ لشبكة الأمم المتحدة للمحيطات والمناطق الساحلية في نيويورك، في أيار/مايو ٢٠٠٥، سبق انعقاد الاجتماع السادس لعملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية بشأن قانون البحار.

باء - مكتب الأمم المتحدة للشؤون القانونية/شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار

١٦ - احتفظت السلطة بعلاقاتها الوثيقة مع شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار التابعة لمكتب الشؤون القانونية. وأفضى هذا التعاون إلى إصدار منشورين مشتركين، هما: وقائع الاحتفال بالذكري السنوية العشرين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، والموارد المعدنية البحرية: أوجه التقدّم العلمي والمنظورات الاقتصادية[١٥].

ثامنا - الأمانة

١٧- كما أشير إليه في التقريرين السابقين اللذين قدّمهما الأمين العام إلى جمعية السلطة، (ISBA/9/A/3 و ISBA/10/A/3)، ثمة حاجة إلى إجراء تحسين ملموس للقدرات التقنية للأمانة بسبب تزايد الاحتياجات التقنية والعلمية للسلطة. وخلال العالم الماضي تم تعيين موظف لنظم المعلومات الجغرافية (ف-٣)، وجيولوجي بحري (ف-٤)، وإحصائي جيولوجي (ف-٣). وبالإضافة إلى ذلك، تم تعيين موظف أمن أقدم (ف-٢) ليحلّ محلّ الموظف السابق الذي بلغ سن التقاعد الإلزامية. وقد تم الإعلان عن الشواغر الأربعة جميعها في موقع السلطة على شبكة الإنترنت.

تاسعا – الميزانية والمالية

ألف – الميزانية

١٨ – اعتمدت جمعية السلطة للفترة المالية ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ ميزانية تبلغ ٠٠٠ ٨٠٠ ١٠ دولار[١٦]. ورغم هذا المبلغ يشير إلى زيادة طفيفة بنسبة ١,٤٥ في المائة في المتوسط لكل سنة من الفترة المالية بالمقارنة بالفترة السابقة، فإنه يمثّل، عند مراعاة عوامل التضخّم، انخفاضاً آخر في الميزانية من حيث القيمة الحقيقية.

١٩ – وخلال الفترة المالية ٢٠٠٣-٢٠٠٤ أنفقت السلطة ٩٩ في المائة من الاشتراكات الواردة. وهذه بلغ مجموعها ٦٦٢ ٠٠٢ ١٠ دولارا ومثلت نسبة ٩٤ في المائة من إجمالي الاشتراكات المُقرّرة. وتبقى فائض تراكمي عن الفترة قدره ٨١٦ ١١٤ دولارا، مثّل مجرد ١ في المائة من الإيرادات المتاحة.

باء – حالة الاشتراكات

٢٠ – وفقا لأحكام الاتفاقية واتفاق عام ١٩٩٤، تُغطى النفقات الإدارية للسلطة من الاشتراكات المقررة لأعضائها إلى أن يتوفر للسلطة تمويل كاف من مصادر أخرى لتغطية تلك النفقات. ويستند جدول الأنصبة المُقرّرة إلى جدول الأنصبة المستخدم للميزانية العادية للأمم المتحدة، مع إدخال تعديلات حسب الفروق في العضوية. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، كانت قد وردت نسبة ٦٦ في المائة من قيمة الاشتراكات المستحقة من الدول الأعضاء والجماعة الأوروبية لميزانية عام ٢٠٠٥ وذلك من ٣٠ في المائة من أعضاء السلطة؛ وكان رصيد صندوق رأس المال المتداول ٥٨٨ ٤٣٧ دولاراً، وهو ما يشكّل ٩٩ في المائة من حده الأقصى الموافق عليه (٠٠٠ ٤٣٨ دولار). وبلغت الاشتراكات غير المسدّدة المستحقّة على الدول الأعضاء عن فترات سابقة من (١٩٩٨ إلى ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤) ما مجموعه ١٩٣ ٤٤٧ دولاراً. وتُرسل إخطارات بصفة منتظمة إلى الدول الأعضاء تذكّرها بهذه المتأخّرات.

٢١ – ووفقا للمادة ١٨٤ من الاتفاقية والمادة ٨٠ من النظام الداخلي للجمعية، يحرم من التصويت عضو السلطة الذي يتأخر عن دفع اشتراكه للسلطة إذا تساوت المتأخرات المستحقة عليه مع قيمة اشتراكه عن فترة السنتين السابقتين أو تجاوزتها. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، كانت ثمة متأخرات مستحقة على ٣٧ عضوا من أعضاء السلطة لفترة سنتين أو أكثر، وهي: أنتيغوا وبربودا، وأوروغواي، وأوغندا، وباراغواي، والبحرين، وبنما، وبنن، وبوليفيا، وتوغو، وجزر سليمان، وجزر القمر، وجزر كوك، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجورجيا، ودومينيكا، والرأس الأخضر، وزامبيا، وزمبابوي، وسان

تومي وبرينسيبي، وسورينام، وسيشيل، وصربيا والجبل الأسود، والصومال، والعراق، وغابون، وغامبيا، وغرينادا، وغينيا، وغينيا الاستوائية، وغينيا - بيساو، وفانواتو، وكوت ديفوار، ولكسمبرغ، ومالي، ومصر، ومنغوليا، وموريتانيا.

جيم - صندوق التبرعات الاستئماني

٢٢ - عاودت اللجنة المالية خلال الدورة العاشرة مناقشة مسألة الطرائق اللازم إتّباعها من أجل تعزيز مشاركة أعضاء من البلدان النامية في اجتماعات اللجنة القانونية والتقنية واللجنة المالية ذاتها. وأعربت اللجنة المالية عن تقديرها للمساعدة المُقدّمة من خلال صندوق التبرعات الاستئماني، الذي أنشئ في عام ٢٠٠٢ عقب طلب مقدم من الجمعية، وأوصت بتوجيه نداء قوي إلى أعضاء السلطة للمساهمة في الصندوق. وأرسلَت بعد ذلك مذكرات شفوية إلى أعضاء السلطة لتقديم مساهمات إلى صندوق التبرعات الاَستئماني.

٢٣ - كما أحاطت اللجنة المالية علماً بالرصيد المتبقّي من المبلغ المأذون به في السابق والمدفوع مقدماً إلى صندوق التبرعات الاستئماني وقدّمت توصية إلى الجمعية، من خلال المجلس، بأن يُؤذن في عام ٢٠٠٥ بتخصيص مبلغ إضافي قدره ٠٠٠ ١٠ دولار، بالقدر اللازم، من فوائد صندوق المستثمرين الرواد التي تحتفظ بها السلطة لغرض تشغيل صندوق التبرعات الاستئماني. وقد وافقت الجمعية على هذه التوصية. وقرّرت اللجنة المالية أن ترجئ تقديم أية توصيات تتعلق بتمويل صندوق التبرعات الاستئماني في المستقبل إلى اجتماعها المقبل الذي يعقد في عام ٢٠٠٥.

٢٤ - وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، بلغ رصيد صندوق التبرعات الاستئماني ٣٨٧ ٧١ دولاراً بيانه كما يلي:

المصدر	دولارات الولايات المتحدة
الإيرادات المتأتية من المساهمات	٨٠٠ ٣٧
الفوائد[أ]	٦٩٨
المبالغ المدفوعة مقدما من صندوق المستثمرين الرواد	٠٠٠ ٧٥
الرصيد	٣٨٧ ٧١

(أ) أنغولا، ٣٠٠ دولار؛ ناميبيا، ٣٠٠ ١ دولار؛ النرويج، ٠٠٠ ٢٥ دولار؛ عمان، ٠٠٠ ١٠ دولار؛ إندونيسيا، ٠٠٠ ١ دولار؛ الدكتور ي. كازمين، ٢٠٠ دولار.

وتكبد الصندوق نفقات قدرها ١١١ ٤٢ دولارا لتقديم مساعدات إلى مشاركين مستحقين في اجتماعات اللجنة المالية واللجنة القانونية والتقنية خلال الدورة العاشرة.

عاشرا – المكتبة والمنشورات والموقع على الشبكة

٢٥ – تقوم المكتبة بإدارة مجموعة المواد المرجعية والبحثية، المتخصّصة التابعة للسلطة، مع التركيز على المسائل المتعلقة بقانون البحار والتعدين في أعماق قاع البحار. والهدف من ذلك هو توفير مجموعة شاملة من المواد المرجعية حول المواضيع ذات الصلة. وتلبّي المكتبة احتياجات أعضاء السلطة والبعثات الدائمة والباحثين المهتمين بقانون البحار وشؤون المحيطات. كما توفّر مساعدات مرجعية وبحثية أساسية لموظفي الأمانة. والمكتبة مسؤولة، بالإضافة إلى ذلك، عن حفظ وتوزيع الوثائق الرسمية للسلطة وتساعد في وضع برنامج المنشورات.

٢٦ – وتتضمّن المنشورات التي تصدرها السلطة بصفة منتظمة خلاصة وافية سنوية لمقرّرات ووثائق مختارة صادرة عن السلطة (وهي تُنشر بالأسبانية والانكليزية والفرنسية) ودليلاً يحتوي على تفاصيل بشأن أعضاء الجمعية والمجلس، وأسماء وعناوين الممثلين الدائمين، وأسماء أعضاء اللجنة القانونية والتقنية واللجنة المالية. وتتضمن المنشورات الأخرى الصادرة في عام ٢٠٠٥ ما يلي:

(أ) الموارد المعدنية البحرية: أوجه التقدّم العلمي والمنظورات الاقتصادية (بالتعاون مع شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار)؛

(ب) إمكانات التعاون الدولي في مجال البحث البيئي البحري لتعزيز فهم بيئة أعماق البحار: وقائع حلقة عمل السلطة الدولية لقاع البحار، ٢٩ تموز/يوليه – ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٢، كينغستون، جامايكا؛

(ج) وقائع الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لإنشاء السلطة الدولية لقاع البحار؛

(د) وقائع الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار (منشور صادر بالاشتراك مع شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار)؛

(هـ) إنشاء نموذج جيولوجي لرواسب العُقَيْدات المُتعدّدة المعادن في منطقة صدع كلاريون – كليبرتون في منطقة شمال المحيط الهادئ الاستوائية: وقائع حلقة عمل السلطة الدولية لقاع البحار، ١٣–٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٣، نادي، فيجي.

ويمكن الإطّلاع على قائمة كاملة لجميع المنشورات الحالية الصادرة عن السلطة في موقع السلطة على الشبكة http://www.isa.org.im.

٢٧ - وخلال الفترة قيد الاستعراض، وبالإضافة إلى تواصل الطلب على منشورات ووثائق السلطة، تم أيضاً تجهيز طلبات الحصول على معلومات بشأن عدد من مجالات المواضيع ذات الصلة بأنشطة السلطة، بما في ذلك النظام الدولي لاستكشاف واستغلال قاع البحار؛ ونقل تكنولوجيا قاع البحار إلى البلدان النامية؛ وحماية البيئة البحرية من أنشطة قاع البحار؛ والسجل التاريخي للمفاوضات بشأن مدونة التعدين؛ والدور الذي تضطلع به السلطة الدولية لقاع البحار. وقد وردت تلك الطلبات من أفراد ومن طائفة من المؤسسات الأكاديمية والبحثية، بما في ذلك كلية كارديف للحقوق، جامعة كارديف، المملكة المتحدة؛ والمعهد الدولي المعني بالتغيّرات العالمية، جامعة ويتكاتو، نيوزيلندا؛ ووزارة الصناعات الأساسية في كوبا؛ والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية والبحرية، الهند؛ وكلية الحقوق، جامعة أوترخت، هولندا؛ ودائرة بحوث الكونغرس، مكتبة الكونغرس، الولايات المتحدة الأمريكية؛ وجامعة بانتيوس المعنية بقانون البحار، اليونان؛ وأكاديمية البحر الأبيض المتوسط للدراسات الدبلوماسية، جامعة مالطة؛ ومؤسسات أكاديمية في البرازيل.

٢٨ - ويواصل برنامج الاقتناء بالمكتبة العمل على تكوين مجموعة شاملة من المواد المرجعية وتعزيز إمكانية البحث المتخصص في المجموعة الحالية. وخلال الفترة قيد الاستعراض، تم اقتناء زهاء ١٤٠ كتاباً، فضلاً عن أقراص حاسوبية مُدمَجة، وأكثر من ٤٠٠ عدد من إصدارات المجلات. ويشمل ذلك هبات مُقدّمة من أفراد وكذلك من مؤسسات ومكتبات، بما في ذلك شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار والمحكمة الدولية لقانون البحار. ويعرب الأمين العام عن تقديره للجهات المانحة جميعها على مساهماتها القيّمة المُقدّمة إلى المكتبة.

٢٩ - ويتضمّن موقع السلطة على الشبكة معلومات أساسية عن أنشطة السلطة، وهي منشورة في المقام الأول باللغات الأسبانية والانكليزية والفرنسية. ونصوص جميع الوثائق الرسمية والمُقرّرات الصادرة عن أجهزة السلطة مُتاحة باللغات الرسمية الست. أما النشرات الصحفية فهي مُتاحة باللغتين الإنكليزية والفرنسية فقط. وما صدر عن حلقات عمل السلطة من تقارير تخص هذه الحلقات وتقارير تقنية ومنشورات مشتركة مع جهات أخرى منشور أيضاً في صورة إلكترونيةً بشكل قابل للتنزيل حاسوبياً وذلك لإتاحة إمكانية وصول أعضاء السلطة إليها بسهولة.

حادي عشر ً – الأعمال الفنية للسلطة

ألف – عقود استكشاف العُقَيْدات المتعددة المعادن

٣٠- قامت اللجنة القانونية والتقنية، في اجتماعها المعقود خلال الدورة العاشرة، بدراسة وتقييم المجموعة الثالثة من التقارير السنوية المُقدّمة من المتعاقدين عملا بنظام التنقيب عن العُقَيْدات المُتعدّدة المعادن واستكشافها في المنطقة (''نظام التنقيب عن العقيدات المتعددة المعادن''). وقد وردت تقارير سنوية من المتعاقدين السبعة جميعهم، وهم شركة تنمية موارد أعماق المحيطات، وحكومة جمهورية كوريا، والرابطة الصينية للبحث والتطوير في ميدان الموارد المعدنية للمحيطات، ومؤسسة يوجمورجيولوجيا الحكومية (الاتحاد الروسي)، ومنظمة إنتراوشنميتال المشتركة، والمعهد الفرنسي لبحوث استغلال البحار/المؤسسة الفرنسية لدراسات وبحوث العُقَيْدات، وحكومة الهند. كما قدّمت الرابطة الصينية للبحث والتطوير في ميدان الموارد المعدنية للمحيطات، وحكومة جمهورية كوريا، ومنظمة يوجمور جيولوجيا الحكومية بيانات ومعلومات إضافية لم ترد في تقاريرها السنوية لعام ٢٠٠٢.

٣١ – ولاحظت اللجنة مع التقدير أنه بالمقارنة بالمجموعتين السابقتين من التقارير السنوية لعامي ٢٠٠١ و ٢٠٠٢، فإن معظم المتعاقدين اتّبعوا شكل وهيكل التقارير السنوية اللذين أوصت بهما اللجنة في دورتها الثامنة، ISBA/8/LTC/2، وقدموا البيانات والمعلومات المطلوبة بموجب عقود التنقيب. بيد أن اللجنة لاحظت أيضاً أن بعض المتعاقدين لم يدرجوا في تقاريرهم السنوية بيانات ومعلومات مهمّة، وبخاصة فيما يتعلق بالبيانات المالية، وأوصت بأن يُطلب من المتعاقدين تقديم هذه البيانات والمعلومات في أقرب وقت ممكن. ويرد في الوثيقة ISBA/10/LTC/3 تقرير وتوصيات اللجنة بشأن تقييم التقارير السنوية للمتعاقدين.

٣٢ – وفي ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٥، كانت قد وردت تقارير سنوية من المتعاقدين السبعة جميعهم.

باء – التنقيب عن رواسب الكبريتيدات المُتعدّدة المعادن والقشور الحديدية المنغنيزية الغنية بالكوبالت واستكشافها في المنطقة

٣٣ – خلال الدورة العاشرة، نظرت اللجنة القانونية والتقنية في مشروع النظام المتعلق بالتنقيب عن الكبريتيدات المتعدّدة المعادن والقشور الحديدية المنغنيزية الغنية بالكوبالت واستكشافها في المنطقة، بصيغته الواردة في الوثيقة ISBA/10/LTC/WP.1 المؤرخة ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. واستفادت اللجنة أيضاً من مشورة أسداها ثلاثة خبراء مشهود لهم على الصعيد الدولي، وهم الدكتور جيمس ر. هاين[١٧]، والدكتور بيتر هرتسيغ[١٨]، والدكتور

كيم جونيبر[١٩] وكان هؤلاء الخبراء قد استعرضوا مشروع النظام المُشار إليه وشاركوا في مناقشات اللجنة خلال الأسبوع الأول من اجتماعاتها.

٣٤ - واستعرضت اللجنة مشروع النظام، الذي يستند إلى نظام التنقيب عن العُقَيْدات المُتعدّدة المعادن القائم حاليا والبنود النموذجية التي وضعتها الأمانة في عام ٢٠٠١[٢٠]، بالإضافة إلى العناصر التي انبثقت عن المناقشات التي أجرتها اللجنة خلال عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣. وتلت ذلك مناقشات مكثّفة حول المسائل الرئيسية المتعلقة بتعريف قطع الاستكشاف، وحجم منطقة الاستكشاف، والتخلّي، ومشاركة السلطة. وبناء على تلك المناقشات، رأت اللجنة أنه بالرغم من الاختلافات القائمة فيما يتعلق بالشكل الهندسي لنوعي الرواسب وأبعادهما، فإن التقديرات المتعلقة بالركاز الذي يمكن تعدينه تدل على أن المساحة الكلية لمنطقة الاستكشاف ستكون هي نفسها بالنسبة لكل نوع من أنواع الرواسب. وتبعاً لذلك، اقترحت اللجنة أن تكون مساحة منطقة الاستكشاف لكلا الموردين ١٠ ٠٠٠ كيلومتر مربع، تتألّف من ١٠٠ قطعة متلاصقة، أبعاد كل منها زهاء ١٠ كيلومترات في ١٠ كيلومترات. ومن شأن هذا أن يتيح، بالنسبة لكل مورد، إمكانية تحديد مكان منطقة قابلة للتعدين بها ما لا يقل عن ٤٠ مليون طن من الركاز يمكن أن تستمر فيها عملية التعدين لفترة ٢٠ سنة. وأقرّ كذلك بأن احتمال وجود مناطق شاسعة شحيحة الموارد ضمن منطقة استكشاف معينة يشير إلى أن ارتفاع النسبة المئوية للتخلي هو أمر وارد[٢١]. ولدى التوصل إلى النظام أخذ في الحسبان أن السلطة يقع عليها واجب إدارة المنطقة ومواردها بحكمة ومسؤولية، ولهذا ينبغي للنظام المُعتمد ألا يسمح بممارسة ''الانتقاء'' على نحو يفضي إلى اختيار مواقع متناثرة على نطاق واسع في مناطق جغرافية مختلفة بما يُخلّف رواسب متوسطة قد لا تكون موضع اهتمام مقدمي الطلبات المحتملين. ومن شأن إتّباع أسلوب كهذا في إدارة موارد المنطقة أن يمثل إهدارا لتلك الموارد وأن يتعارض مع أحكام المادة ١٥٠ (ب) من الاتفاقية. وفي حين ينصّ المشروع على ضرورة تلاصق القطع قبل التخلي، فإنه، مع ذلك، يتّسم بالمرونة من حيث إنه يجيز لمقدّمي الطلبات أن يحتفظوا بعد التخلي بعّدة مواقع (أي مجموعات من القطع) قد لا تكون بالضرورة متلاصقة.

٣٥ - وأتمّت اللجنة مداولاتها حول مشروع النظام على أساس أن يكون من المفهوم بشكل عام أنه من الضروري أن يتّبع النظام الجديد، بالقدر المستطاع عملياً، إطار نظام التنقيب عن العُقَيْدات المُتعدّدة المعادن وأن يكون متطابقاً مع أحكام الاتفاقية واتفاق عام ١٩٩٤.

٣٦ - وقد ناقش المجلس، في جلسته ٩٣، المعقودة في ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، مشروع نظام التنقيب عن الكبريتيدات المتعددة المعادن والقشور الحديدية المنغنيزية الغنية بالكوبالت واستكشافها في الوثيقة ISBA/10/C/WP.1. وأعرب معظم الأعضاء عن ضرورة إتاحة بعض الوقت لدراسة النص الذي أعدته اللجنة القانونية والتقنية وللتشاور مع حكوماتهم. وتعذرت بالتالي مناقشة تفاصيل أحكام مشروع النظام. ومع ذلك أثيرت بعض الشواغل بشأن مسؤولية المتعاقدين عن الأضرار الجسيمة التي تحدث للبيئة. وأشار أحد أعضاء المجلس إلى أن الدول الساحلية الصغيرة قد لا يكون باستطاعتها أن ترصد بصورة كافية الآثار البيئية الناجمة عن عمليات التنقيب أو الاستكشاف التي يقوم بها المتعاقدون بالقرب منها. وتساءل بعض الأعضاء عن الحجم المقترح للقطع وعن اشتراط تلاصقها. وأقر المجلس كذلك بأن ثمة حاجة إلى رصد سوق الرواسب وتقنيات التعدين في ضوء التغيرات التكنولوجية. وعلاوة على ذلك، كان هناك إقرار بأن الموردين، الكبريتيدات المتعددة المعادن والقشور الحديدية المنغنيزية الغنية بالكوبالت، يشكلان موردين مختلفين اختلافا أساسيا ويلزم بالتالي أن تكون الأحكام المنظمة لهما مختلفة. وأبلغت الأمانة المجلس بأنه سيتم إدراج ملاحظات تفسيرية بشأن بعض المسائل التقنية في مشروع النظام لكي تتمكن الوفود من زيادة فهم النظام المقترح استعدادا للنظر فيه في الدورة الحادية عشرة[٢٢].

جيم - حماية البيئة البحرية والتنوع البيولوجي في المنطقة

٣٧ - تضطلع السلطة، بموجب المادة ١٤٥ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بدور في حماية البيئة البحرية والمحافظة عليها من الآثار الضارة التي قد تنجم عن الأنشطة في المنطقة. وعلاوة على ذلك، تنص الفقرة ٢ (هـ) من المادة ١٦٥ من الاتفاقية على أن تقدم اللجنة القانونية والتقنية توصيات إلى المجلس بشأن حماية البيئة البحرية، مع أخذ آراء الخبراء المعترف بهم في ذلك المجال في الاعتبار. ولكي تستوفي هذه المتطلبات كرست اللجنة ٩ مواد من مواد مشروع نظام التنقيب عن الكبريتيدات المتعددة المعادن والقشور الحديدية المنغنيزية الغنية بالكوبالت واستكشافها في المنطقة، البالغ عددها ٤٣ مادة، لحماية البيئة البحرية والمحافظة عليها. وأدرجت اللجنة أيضا ضمن هذه المواد التسعة مادة جديدة هي المادة ٥، التي تنص، ضمن أشياء أخرى، على أن ''يتعاون المنقبون مع السلطة في وضع وتنفيذ برامج لرصد وتقييم الآثار المحتملة لاستكشاف واستغلال الكبريتيدات المتعددة المعادن والقشور الغنية بالكوبالت على البيئة البحرية''. ولمساعدة اللجنة على إعداد المبادئ التوجيهية التي يستخدمها المتعاقدون المحتملون في وضع خطوط الأساس البيئية وإعداد برنامج رصد مرتبط بها، عَقَدت السلطة حلقة عملها السابعة، في كينغستون، جامايكا، في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤.

٣٨ - وتمثلت أهداف حلقة العمل في تحديد المعارف المتوفرة حاليا عن البيئة البحرية التي توجد فيها تلك الرواسب، ومعرفة البارامترات التي يتعين قياسها من أجل رصد الآثار البيئية المترتبة على أنشطة التعدين، وتحديد طبيعة القياسات المطلوبة ووتيرته[٢٣]. وكان من المتوقع أيضا أن تقوم حلقة العمل بتصميم برنامج للرصد يتم تنفيذه أثناء استكشاف هذه الموارد وإجراء اختبارات التعدين عليها وبتحديد أوجه التعاون المحتملة مع المؤسسات البحثية من أجل تخفيض التكاليف بالنسبة للمتعاقدين في المستقبل. وستقدم نتائج حلقة العمل، على هيئة مبادئ توجيهية مقترحة بشأن وضع خطوط الأساس البيئية وما يعقبها من رصد بيئي، إلى اللجنة القانونية والتقنية في الدورة الحادية عشرة (انظر ISBA/11/LTC/WP.1). وحضر حلقة العمل ٤٠ مشاركا من ثمانية عشر بلدا[٢٤]. ويجري نشر مداولات حلقة العمل، التي اشتملت على أوراق وبيانات، والمناقشات التي عقبت تقديم البيانات، فضلا عن المبادئ التوجيهية المقترحة، وستتاح لجميع أعضاء السلطة.

٣٩ - ولكي تيسر عملية إعداد المبادئ التوجيهية قسمت حلقة العمل نفسها إلى ثلاثة أفرقة عاملة، قام أحدها، وهو الفريق الذي تولى رئاسته الدكتور أندرياس سورهير، بالنظر في متطلبات وضع خطوط أساس كيميائية وفيزيائية للنوعين من الموارد، بينما تولى الفريق العامل الثاني، الذي تولت رئاسته البروفيسورة سيندي لي فان دوفير، النظر في متطلبات وضع خط أساس بيولوجي للكبريتيدات المتعددة المعادن، ونظر الفريق الثالث، الذي تولى رئاسته الدكتور أنطوني كوسلو، في متطلبات وضع خط أساس بيولوجي للقشور الغنية بالكوبالت. ولسوء الحظ فإنه بالرغم من أنه كان من المقرر أن تعقد حلقة العمل خلال الفترة من ٦ إلى ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، فإن الخطر الذي يشكله الإعصار إيفان جعلها تختتم أعمالها في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، وأدى ذلك بالتالي إلى عدم تمكن الأفرقة العاملة من إكمال أعمالها. وفي ١٦ و ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، والتقى في نيويورك رؤساء الأفرقة العاملة، ومعهم ممثل لشركة ناوتيلوس المحدودة للمعادن، لاستعراض توصيات حلقة العمل، وبعض نتائج البرنامج الجيوفيزيائي لشركة ناوتيلوس، في حوض مانوس الشرقي، في بابوا غينيا الجديدة.

٤٠ - وتجدر الإشارة، إلى أن حكومة بابوا غينيا الجديدة كانت قد منحت شركة ناوتيلوس المحدودة للمعادن، في عام ١٩٩٧، ترخيصا لاستكشاف رواسب الكبريتيدات المتعددة المعادن وتعدينها في قاع البحر داخل مياهها الوطنية. وتشير المعلومات التي وفرتها الشركة إلى أن ترخيص الاستكشاف غطى مساحة قدرها ٠٠٠ ١٥ كيلومتر مربع من قاع البحر. وفي وقت سابق من هذا العام، وافقت شركة بلاسير دوم، وهي شركة للتنقيب عن الذهب يوجد مقرها في فانكوفر، كندا، على تمويل برنامج لاستكشاف هذه الرواسب.

وتتمثل خطة الاستكشاف العامة في جمع البيانات عن الموارد المعدنية ووضع بارامترات خطوط الأساس البيئية. واستخدم مبلغ التمويل الابتدائي، البالغ قدره ٣ ملايين دولار، الذي وفرته شركة بلاسير دوم، من أجل تطبيق الطرق الجيوفيزيائية بُغية تحديد مواقع رواسب الكبريتيدات على أعماق ٨٠٠ ١ متر، وبدء الأعمال الهندسية لعمليات التعدين التجريبية. وترمي دراسة بيئية تجري بالتزامن مع هذه العمليات إلى تقييم التكوينات البركانية وغيرها من الخصائص المتعلقة بالنظم الإيكولوجية المتجمعة حول مصادر المياه الحارة هذه في قاع البحر. وتعتبر تجربة أنشطة الاستكشاف التي تجري في مناطق المياه الوطنية من الأمور التي تثير اهتمام السلطة بسبب تشابه رواسب الموارد المعدنية في المنطقة.

٤١ - وفي ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٤، عُقدت دورة مفتوحة للجنة القانونية والتقنية لمناقشة المسائل المتصلة بالتنوع البيولوجي في المنطقة. وكان الغرض من عقد هذه الدورة المفتوحة، كما وافقت عليه اللجنة في مناقشاتها الأولية للمسألة خلال دورتها التاسعة، هو جمع المعلومات وتحسين فهم التنوع البيولوجي لقاع البحار، وإدارة الكائنات البحرية الحية وتحديد وضعها القانوني في المنطقة. وعرضت السيدة فريدة أرماس فيرتر (الأرجنتين) ورقة بشأن الآثار القانونية المتصلة بإدارة الموارد الحية لقاع البحار في المنطقة. وكشفت المناقشات عن وجود حاجة إلى معالجة المسائل ذات الصلة، مع أخذ الأعمال التي قامت بها المنظمات الأخرى بعين الاعتبار.

دال - المعلومات والبيانات ذات الصلة بمنطقة قاع البحار الدولية

٤٢ - تتمثل إحدى المهام الفنية التي تضطلع بها أمانة السلطة خلال فترة الثلاث سنوات ٢٠٠٥-٢٠٠٧، حسب ما أوجزه التقرير السنوي الذي قدمه الأمين العام إلى السلطة في دورتها العاشرة، في مواصلة إعداد مستودع البيانات المركزي. وسييسر المستودع نشر نتائج الأبحاث العلمية البحرية ذات الصلة بالاستغلال التجاري المستقبلي لرواسب العقيدات المتعددة المعادن والقشور الحديدية المنغنيزية الغنية بالكوبالت، والكميات الهائلة من الكبريتيدات وهيدرات الغاز الموجودة في قاع البحر. وسيوفر موقع السلطة على الشبكة، لأعضاء السلطة والأوساط العلمية والمنقبين ومقدمي الطلبات المحتملين لخطط العمل المتعلقة بالاستكشاف، المعلومات ذات الصلة بشأن ما يلي:

(أ) أنواع الرواسب والمواقع الجغرافية والمحتوى المعدني للبنود الجديرة بالاهتمام من الناحية التجارية، وأية معلومات عن أحوال خطوط الأساس البيئية، بما في ذلك الكائنات الحية؛

(ب) قاعدة بيانات ببليوغرافية وتوصيات للاطلاع العام؛

(ج) مختصر للبحوث التي تجري بشأن كل نوع من المعادن؛

(د) قوائم بالمشاريع ذات الصلة والباحثين المشاركين؛

(هـ) وصلات للاتصال بمواقع الشبكة الأخرى التابعة لمؤسسات تعمل في معالجة موضوعات ذات صلة.

٤٣ - ويُعتبر توفر أساس موثوق وكفء من تكنولوجيا المعلومات من المتطلبات الأساسية التي يجب توفرها مسبقا للقيام بهذا العمل. وعليه عملت أمانة السلطة على تطوير هياكلها الأساسية لتكنولوجيا المعلومات وبنية أنظمتها وانتقلت إلى بيئة تشغيلية أكثر حداثة. وقد اضطلعت أمانة السلطة في هذا الصدد، بالمهام التالية وأنجزتها:

(أ) تصميم وإنشاء وتجهيز غرفة حاسوب للأغراض المتخصصة وتوفير المعدات التي تجعلها مكتفية ذاتيا، ومدها بأنظمة وقاية كهربائية وأنظمة الإطفاء الآلية، بغية وضع حواسيب الخدمة ومعدات الشبكات فيها؛

(ب) إعادة تصميم طوبولوجيا الشبكة وتطوير نظام كابلاتها إلى الفئة ٦، وإدخال نظام إدارة الكابلات الرأسية والأفقية والأجهزة الذكية للشبكات؛

(ج) إعادة هيكلة البنية الكلية مع عزل البيانات المتاحة للجمهور في نطاق خاص لإدارة البيانات، وتخصيص الخط الأول من حواسيب الخدمة المركزية لأداء الوظائف والتطبيقات الرئيسية، كمراقبة المجال وتوفير خدمات الشبكة والبريد الإلكتروني ومكافحة الفيروسات والحماية ضد الاختراق وخدمات قاعدة البيانات والخرائط؛

(د) تأسيس نظام مكتمل لمنع الاختراق يتيح التحكم في إمكانية الدخول إلى الشبكة وإدارتها ''استنادا إلى السياسات المعمول بها''. ويتعين أن يجمع هذا النظام بين وظائف الحماية ضد الاختراق وتوفير خدمات خزن المعلومات من أجل تسريع عمليات الدخول إلى الشبكة واستخدامها لأغراض النشر.

٤٤ - واستكملت هذه التعديلات الهيكلية والبنيوية، بإضافة المعالم التالية التي تهدف إلى تحسين الخدمات المتاحة للمستخدمين:

(أ) مرفق لاسلكي للدخول إلى الشبكة من خلال منفذين (أحدهما في المكتبة والثاني في غرفة الإحاطات بالطابق الأول)، من أجل تيسير الاستخدام للوفود والأطراف الأخرى التي تستخدم غرفة الإحاطات، أثناء الاجتماعات؛

(ب) شبكة إلكترونية افتراضية خاصة لإتاحة إمكانية الوصول عن بُعد للأشخاص المأذون لهم من أجل استخدام الإنترنت؛

(ج) نظام لتقديم خدمات البريد على الشبكة يتيح إمكانية الوصول إلى أنظمة البريد الالكتروني للشركات من خلال الانترنت.

٤٥ - ولاستكمال عمليات التطوير المذكورة أعلاه لهياكل تكنولوجيا المعلومات الأساسية للسلطة انتقلت أمانتها بنظام التشغيل من برامجيات ميكروسوفت التي فات أوانها، من طراز ويندوز NT وويندوز ٩٨، إلى برامجيات أكثر تطورا، حيث وحدت أنظمة تشغيل حواسيبها المركزية إلى ويندوز سيرفر ٢٠٠٣ إلى ويندوز XP. وطورت التطبيقات الرئيسية أيضا باستخدام نُسخ أكثر حداثة، حيث جرى، في هذا الصدد، تطوير نظام البريد الإلكتروني من Exchange server 5.5 إلى exchange server 2003، بينما جرى تطوير حاسوب خدمة الشبكة من نظام ميكروسوفت إنترنت الرابع إلى نظام ميكروسوفت إنترنت السادس، وطورت تطبيقات الحواسيب المكتبية بنقلها من نظام أوفيس ٢٠٠٠ إلى أوفيس ٢٠٠٣. ونتج عن ذلك نشوء نظام أكثر موثوقية واستقرارا وأمنا. ومن التطبيقات الرئيسية المستخدمة، لا يعمل بنظام ويندوز NT سوى مستودع البيانات المركزي، ويجري العمل على تطوير بيئته بإدخال تطبيقات إضافية عليه.

هاء - تقييم الموارد والنموذج الجيولوجي لمنطقة صدع كلاريون - كليبرتون

٤٦ - بعد تقديم تقرير الأمين العام إلى الجمعية في دورتها العاشرة، بشأن أعمال السلطة، حدثت عدة تطورات إيجابية فيما يتصل بإعداد نموذج جيولوجي ودليل للمنقبين فيما يتعلق برواسب العقيدات المتعددة المعادن في منطقة صدع كلاريون - كليبرتون في المحيط الهادئ. وتجدر الإشارة إلى أن حلقة العمل التي عقدتها السلطة، في مدينة نادي، فيجي، خرجت بعدد من التوصيات المتعلقة بما يتعين أن يغطيها النموذج، وبكيفية المضي في العمل. وأوصت الحلقة أيضا بوضع برنامج عمل يؤدي إلى إعداد نموذج جيولوجي موثوق به لرواسب العقيدات المتعددة المعادن في منطقة الصدع، خلال ثلاث إلى أربع سنوات.

١ - الاجتماع مع المتعاقدين في عام ٢٠٠٣

٤٧ - وعملا بتوصية حلقة العمل المتعلقة بحيازة البيانات، عقد الأمين العام اجتماعا مع المتعاقدين، في نيويورك، في ٢٠ و ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، لمناقشة البيانات الإضافية المتعلقة بالدرجة والوفرة، التي يمكن إتاحتها للمتعاقدين، والبيانات غير المباشرة التي توجد بحوزتهم والتي يستطيعون إتاحتها للمشروع، ومناقشة مدى مشاركتهم في إعداد

النموذج. وشدد الأمين العام، أثناء الاجتماع، على أهمية هذا المشروع كوسيلة لتيسير إمكانية تحسين المعارف بشأن موارد العقيدات المتعددة المعادن في منطقة صدع كلاريون – كليبرتون. وطمأن المتعاقدين على أن أية بيانات تقدم من أجل إعداد النموذج ستبقى سرية. ووافق المتعاقدون الستة الذين تقع نطاقات استكشافهم في منطقة الصدع على استخدام ما لديهم من بيانات متعلقة بقياس الأعماق، وهي تحديدا خرائط نقاط قياس الأعماق التي قدموها مع طلباتهم المتعلقة بتخصيص القطاعات الرائدة، وكذلك بيانات قياس الأعمال الإضافية التي أصبحت في حوزتهم بعد تخصيص هذه القطاعات، سواء كان ذلك في المناطق التي تخلّوا عنها أو في مناطق الاستكشاف. وباستثناء البيانات المتاحة بشأن نسبة المنغنيز إلى الحديد، لم يوافق المتعاقدون على الإذن للسلطة باستخدام البيانات المتعلقة بوفرة العقيدات والمحتوى الفلزي من مناطق تعاقدهم.

٢ – التقرير المقدم إلى اللجنة القانونية والتقنية

٤٨ – تلقت اللجنة القانونية والتقنية، خلال الدورة العاشرة المعقودة في عام ٢٠٠٤، تقريرا يحتوي على موجز للاجتماع وحالة إعداد النموذج الجيولوجي لمنطقة الصدع[٢٥]. واشتمل التقرير أيضا على معلومات عن الأنشطة المستقبلية التي ستضطلع بها أمانة السلطة فيما يتصل بإعداد النموذج. ولاحظت اللجنة محتويات التقرير، وطلبت توضيحا للإجراءات التي ستستخدمها الأمانة في تيسير إعداد النموذج وتحديد الاتجاه المستقبلي للمشروع. ورأت اللجنة أنه يتعين أن تقدم الأمانة خطة عمل أكثر تفصيلا، وطلبت أيضا مواصلة تزويد أعضاء اللجنة بالمعلومات خلال الفترة بين الدورتين.

٣ – اجتماع الخبراء التقنيين

٤٩ – خلال الفترة من ٦ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، عقدت السلطة اجتماعا لفريق من الخبراء التقنيين لتوضيح الخطوط العامة لنطاق العمل المطلوب، وتأكيد توفر البيانات عن نماذج تمثيلية مختارة، وعن جدول العمل المطلوب لجمع وتقييم مجموعات البيانات المناسبة وإدماجها في النموذج باستخدام نظم رياضية، وإنتاج أول دفعة من النسخ للنموذج الجيولوجي ودليل المنقبين. وإذ أخذ فريق الخبراء التقني في اعتباره نتائج حلقة عمل فيجي، قام بتحديد النهج الذي سيُستخدم في إعداد النموذج، وتحديد البيانات غير المباشرة التي ستُختبر من أجل استخدامها في التنبؤ بدرجة العقيدات ووفرتها.

٥٠ – واتُفق على أن النواتج الأولية للمشروع ستتمثل في النموذج الجيولوجي لرواسب العقيدات المتعددة المعادن في منطقة صدع كلاريون – كليبرتون ودليل المنقبين الذي يشتمل على وصف سردي للعوامل الرئيسية ذات الصلة باستكشاف العقيدات المتعددة المعادن في

المنطقة، بما في ذلك البيانات والمعلومات المتاحة عن الرواسب المعروفة. واتُفق أيضا على أن يجري إعداد النموذج الجيولوجي باستخدام البيانات المتاحة (غير المباشرة) مع توفير وصلات كمية محددة يمكن اختبارها بسهولة بوفرة العقيدات المتعددة المعادن ودرجتها في منطقة الصدع. وسيُستخدم في بناء النموذج نهج تكراري يستند إلى أساس إحصائي.

٥١ - ووفقا للتصور الحالي، سيتكون النموذج الجيولوجي لرواسب العقيدات المتعددة المعادن في منطقة الصدع من مجموعة من الخرائط والجداول الرقمية والمطبوعة التي تصف درجة الخام المتنبأ به ومدى وفرته والأخطاء التقديرية المرتبطة بذلك، فضلا عن وثيقة مكتملة تصف الإجراءات الاختبارية المتعلقة بالنموذج وجميع الحسابات المستخدمة في إعداد النتائج النهائية للنموذج. ولن تُستخدم في النموذج أية حسابات غير مُعلنة أو متعلقة بحق الملكية. وبهذه الطريقة، يمكن إخضاع النموذج لاستعراض الأقران في الأجل القصير، ويمكن أيضا استكماله وتحديثه عندما تتوفر بيانات أو حسابات أفضل. ويتمثل جانب من الإجراء المتعلق بإعداد النموذج في أنه حينما يُقترح إدراج مجموعة معينة من البيانات (التي قد تشتمل على واحد أو أكثر من المتغيرات المرشحة غير المباشرة) وما يرتبط بها من حسابات رياضية كمدخل غير مباشر للوفرة و/أو الدرجة، ستجري معايرتها باستخدام مجموعة فرعية من البيانات المتاحة عن درجة العقيدات ووفرتها، ثم تُختبر باستخدام مجموعة فرعية أخرى. وستتاح نتائج الاختبار لجميع المشاركين في إعداد النموذج، ويمكن من ثم، عند الاقتضاء، تعديل الحسابات واختبارها بصورة متكررة إلى أن تُضمن مجموعة البيانات المعينة في النموذج الناتج أو تُستبعد منه.

٥٢ - وسيتضمن دليل المنقبين اختبارا لجميع أنواع البيانات غير المباشرة المحددة باعتبارها مؤشرات هامة للدرجة والوفرة، ومجموعات مختارة من البيانات المستخدمة في النموذج الجيولوجي، والمجموعة الكاملة للوثائق المتعلقة باختبار النموذج، وجميع الحسابات المستخدمة في إخراج النتائج النهائية للنموذج. وسيتيح الدليل أيضا بيانات ومعلومات عن جميع الرواسب المعروفة من العقيدات في منطقة صدع كلاريون - كليبرتون، مع التركيز على الخصائص الشديدة الوضوح لمواقع رواسب معينة.

٥٣ - وأوصى فريق الخبراء التقنيين بأن تقوم أمانة السلطة، أثناء فترة إعداد النموذج والدليل، بما يلي:

(أ) تأسيس موقع على شبكة الإنترنت (ftp أو http) يمكن للمشاركين في المشروع استخدامه لتيسير تبادل البيانات ومشاريع التقارير بكفاءة وفي الوقت المناسب؛

(ب) تقديم تقارير دورية عن الحالة إلى اللجنة القانونية والتقنية، بما في ذلك تقارير حالة خطية وموجزات مجموعات بيانات عن مستودع البيانات المركزي، كي يتصفحها أعضاء اللجنة، فضلا عن تقديم أعضاء فريق الخبراء لبيانات شفوية من وقت لآخر إلى أعضاء اللجنة.

٥٤ - وطلب الفريق أيضا عقد اجتماع مع ممثلي المتعاقدين، خلال الشهرين الأولين من بدء المشروع، من أجل تحديد طبيعة وحجم البيانات والمعلومات التي سيوفرها المتعاقدون، وتحديد جدول التسليم، فضلا عن تأكيد مشاركة المتعاقدين في إنشاء النموذج الجيولوجي ودليل المنقبين. وبناء على ذلك، عقدت أمانة السلطة هذا الاجتماع خلال الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥، في كينغستون، جامايكا.

٤ - اجتماع المتعاقدين، أيار/مايو ٢٠٠٥

٥٥ - رد ممثلو المتعاقدين الذين تمكّنوا من حضور الاجتماع بصورة فردية على طلبات البيانات المقدمة من الأمانة، وأشاروا إلى الردود التي قدموها على استبيان الأمانة، وعلقوا بصفة عامة على المشروع. وقدم كل ممثل عرضا رد فيه على طلبات البيانات المقدمة من الأمانة وقدم معلومات عن الوسائل التي يمكن استخدامها لتوسيع نطاق التعاون في المشروع.

٥٦ - واتفق الاجتماع على أن مشروع النموذج الجيولوجي يعد جهدا مفيدا وعملا ملائما يمكن للأمانة أن تضطلع به، وأن البيانات التي طلبتها أمانة السلطة ستُقدم عقب إجراء استعراضات داخلية بواسطة إدارات المتعاقدين، وأنه ينبغي إقامة تعاون مباشر يشمل موظفي المتعاقدين في مجال تنفيذ المشروع، بغية كفالة إمكانية تأثيرهم على طريقة إنجاز العمل، مع الاستفادة من الخبرة الواسعة المتاحة لديهم. ووافق المشاركون في الاجتماع على الإجراءات التالية لدعم تنفيذ المشروع:

(أ) أن تطلب الأمانة رسميا من كل متعاقد مجموعات البيانات المذكورة أدناه من أجل إكمال النموذج الجيولوجي؛

(ب) أن يعمل المتعاقدون مع أمانة السلطة على تحديد نطاق عمل كل متعاقد دعما للنموذج الجيولوجي؛

(ج) أن تواصل الأمانة العمل على إكمال إنشاء موقع مؤمّن على شبكة الإنترنت لتبادل البيانات فيما بين الخبراء العاملين في المشروع.

٥٧ - ووافق الاجتماع أيضا على المعالم الرئيسية التالية للمشروع:

آب/أغسطس ٢٠٠٥: تقدم أمانة السلطة وصفا للمشروع وتقريرا عن التقدم المحرز حتى تاريخه إلى اللجنة القانونية والتقنية والمجلس، في الدورة الحادية عشرة للسلطة

أيار/مايو ٢٠٠٦: تعقد أمانة السلطة اجتماعا للمشاركين في المشروع لاستعراض التقدم المحرز في المشروع حتى تاريخه واتخاذ قرارات بشأن الطرائق المحددة التي ستُستخدم لإنجاز المشروع

أيار/مايو ٢٠٠٧: تقديم تقارير الخبراء الاستشاريين النهائية إلى أمانة السلطة

تموز/يوليه ٢٠٠٧: تعقد أمانة السلطة حلقة عمل لفحص نتائج المشروع مع المشاركين فيه والخبراء المستقلين.

٥٨ - وجرى منذ انعقاد الاجتماع إنشاء الموقع المؤمن على شبكة الإنترنت لتبادل البيانات فيما بين المهنيين العاملين في المشروع، واتخذت خطوات لتحديد المجالات المعينة من المشروع التي سيتولى تنفيذها الموظفون المتعاقدون.

واو - التعاون الدولي في مجال البحوث العلمية البحرية

٥٩ - كما وردت الإشارة إليه في التقرير السنوي للأمين العام للسلطة المقدم إلى السلطة في دورتها العاشرة، ستواصل أمانة السلطة، خلال الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧، جهودها الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي في العمل في مجال البحوث العلمية البحرية المتصلة بالموارد المعدنية في المنطقة. وتحدث الأمين العام في التقرير نفسه عن التقدم المحرز في التعاون الدولي فيما يتعلق بأمور منها تحديد مستويات التنوع البيولوجي ونطاق الأنواع وتدفق الجينات، وعمليات التعكير وإعادة تكوين المستعمرات في قاع البحر عقب إنشاء مسارات للتعدين وإعادة ترسيب العوالق المثارة في مناطق العقيدات السحيقة العمق. ومن المتوخى أن يجري التعاون من خلال مشروع كابلان. وقد قام هذا المشروع برحلته البحرية الأولى بغرض دراسة مستويات التنوع البيولوجي ونطاق العينات وتدفق الجينات، خلال الفترة من ٤ شباط/فبراير إلى ٨ آذار/مارس ٢٠٠٣. وقام المشروع، خلال هذه الرحلة البحرية، بفحص مساحة ١٠٠ كيلومتر مربع يقع مركزها عند تقاطع خط عرض ١٤ درجة شمالا مع خط طول ١١٩ درجة غربا، في الجزء الشرقي من منطقة صدع كلاريون - كليبرتون.

١ - مشروع كابلان

٦٠ - وتلقت السلطة مؤخرا التقرير السنوي الثاني عن مشروع كابلان. ويتناول التقرير الرحلة البحرية الثالثة في إطار مشروع كابلان، في حزيران/يونيه ٢٠٠٤، تحت رعاية المعهد الفرنسي لبحوث استغلال البحار، وهو أحد المتعاقدين مع السلطة. وأتت آخر الجولات بإضافات إلى العينات التي جمعت من قبل فأصبحت العينات مأخوذة الآن من النطاقات الشرقي والأوسط والغربي لمنطقة الصدع، واستخلصت الآن الحيوانات أو الكائنات الحية الأخرى من الرواسب بالنسبة لجميع العينات التي جمعت. وعلاوة على ذلك، درست أثناء الرحلة البحرية مسارات التعدين التي أنشأها المعهد الفرنسي لبحوث استغلال البحار قبل ٢٦ سنة، بغية رصد الانتعاش وإعادة تكوين المستعمرات في المناطق التي تعرضت للتعكير. وتتناول هذه المرحلة من مشروع كابلان هدفه الثاني المتمثل في بحث ودراسة عمليات التعكير وإعادة تكوين المستعمرات على قاع البحر، عقب إنشاء مسارات التعدين وإعادة ترسيب العوالق المثارة في مناطق العقيدات السحيقة العمق. وبعد إتمام هذه المرحلة ستقدم توصيات إلى السلطة فيما يتعلق بانتعاش تجمعات أحياء السهول السحيقة العمق من التعكير الذي أصابها جراء نظام التعدين التجريبي.

٦١ - وفيما يتعلق بمستويات التنوع البيولوجي ونطاق الأنواع وتدفق الجينات، يتقدم العمل بشكل جيد باستخدام كل من التقنيات المورفولوجية التقليدية والتقنيات التي طورت حديثا على أساس الحامض النووي، بالنسبة لجميع مجموعات الحيوانات التي يجري بحثها (الشوكيات والخيطيات والمنخربات). ونتجت عن مشروع كابلان حتى الآن ثلاثة منشورات علمية خضعت لاستعراض الأقران، ويتوقع صدور المزيد منها.

٦٢ - وينتظر أن تتاح المجموعة الأولى من النتائج والتحليلات التفصيلية المتحصل عليها من هذا المشروع بنهاية صيف عام ٢٠٠٥. وستتضمن النواتج قاعدة بيانات لبعض أهم الأنواع التي وجدت في منطقة صدع كلاريون - كليبرتون وسلاسلها الجينية. وسيكون هذا المشروع هو الأول من نوعه الذي يقيم الموارد الجينية لمنطقة العقيدات. وسيجري تطبيق المعلومات المتحصل عليها من هذا المشروع بشأن التنوع البيولوجي على النموذج الجيولوجي الذي تعمل السلطة على إعداده لتلك المنطقة. وسيعزز النموذج بدرجة كبيرة معرفة المجتمع الدولي بالبيئتين الجيولوجية والبيولوجية لتلك المنطقة.

٢ - التعاون بين فريق النظم الإيكولوجية للتمثيل الكيميائي وفريق الجبال البحرية

٦٣ - أقامت السلطة تعاونا في العمل مع فريق النظم الإيكولوجية للتمثيل الكيميائي وفريق الجبال البحرية. ويعالج هذان البرنامجان بيئات توجد فيها كبريتيدات متعددة المعادن وقشور

حديدية منغنيزية غنية بالكوبالت. وستمثل حلقة العمل المقترحة القادمة للسلطة تعاونا في العمل مع فريق الجبال البحرية، وستركز على توزيع القشور الحديدية المنغنيزية الغنية بالكوبالت التي تعد بمستقبل تجاري في المنطقة، والظروف التي تؤدي إلى تكون هذه الرواسب، وتقييم أنماط التنوع البيولوجي والتوطن، وقياسات حيوانات الجبال البحرية، والعوامل التي تشكل، فيما يبدو، القوى الدافعة لهذه الأنماط. وستنتج عن حلقة العمل توليفات جغرافية حيوية لحيوانات الجبال البحرية، استنادا إلى البحوث التي أجراها علماء من استراليا وجمهورية كوريا ونيوزيلندا وبلدان أخرى. ومن المقرر أن تعقد حلقة العمل في آذار/مارس ٢٠٠٦، في كينغستون، جامايكا.

٣ - مشاركة علماء من البلدان النامية

٦٤ - في الوقت الذي تواصل فيه السلطة جهودها الرامية إلى تعزيز البحوث العلمية البحرية في المنطقة، تتضح بشكل متزايد محدودية الدور الذي يؤديه في هذه الأنشطة علماء من البلدان النامية الأعضاء في السلطة. وقد أقرت بسهولة، في هذه المرحلة المبكرة من العملية إمكانية تطبيق بعض التقنيات المستخدمة للبحث في المنطقة، لمعالجة مسائل شبيهة في المناطق الاقتصادية الخالصة لكثير من البلدان النامية - مثل تقنيات الحامض النووي التي تستخدم في مشروع كابلان. ولكي تتيسر مشاركة علماء من البلدان النامية، يقترح تأسيس صندوق استئماني ليستخدم في تشجيع البحوث العلمية البحرية ويوفر، ضمن أمور أخرى، فرصا للعلماء المؤهلين من المؤسسات القائمة في البلدان النامية، للمشاركة في أنشطة البحوث التي يجريها علماء دوليون في عرض البحر أو في مختبرات المؤسسات العلمية. وستمنح الأفضلية للعلماء المنتسبين إلى الجامعات أو معاهد البحوث في البلدان النامية، الذين يستطيعون بدورهم إعطاء المعارف التي يكتسبونها إلى غيرهم أو تطبيقها في المساعي الوطنية. وقد يكون أحد مصادر التمويل في هذا الصدد الأموال التي تحصلها السلطة من الرسوم التي تتقاضاها لتجهيز طلبات الموافقة على خطط العمل.

ثاني عشر - العمل المستقبلي

٦٥ - خلال فترة الثلاث سنوات ٢٠٠٥-٢٠٠٧، وكما سبقت الإشارة إليه في التقرير السنوي للأمين العام المقدم إلى السلطة في دورتها العاشرة والذي وافقت عليه جمعية السلطة في دورتها العاشرة سيواصل برنامج عمل السلطة التركيز على تنفيذ البنود (ج) و (د) و (و) و (ز) و (ح) و (ط) و (ى) من القائمة الواردة في الفقرة ٥ من الفرع ١ في مرفق اتفاق عام ١٩٩٤. وسيستمر تركيز العمل على وجه الخصوص على المجالات الرئيسية الخمسة التالية:

(أ) الوظائف الإشرافية للسلطة فيما يتعلق بالعقود القائمة لاستكشاف العقيدات المتعددة المعادن؛

(ب) إعداد إطار تنظيمي مناسب لتنمية الموارد المعدنية للمنطقة في المستقبل، لا سيما الكبريتيدات المائية الحرارية المتعددة المعادن والقشور الحديدية المنغنيزية الغنية بالكوبالت، بما في ذلك وضع معايير لحماية البيئة البحرية والمحافظة عليها أثناء تنمية الموارد؛

(ج) التقييم المستمر للبيانات المتاحة المتصلة بالتنقيب عن العقيدات المتعددة المعادن واستكشافها في منطقة صدع كلاريون - كليبرتون؛

(د) تعزيز وتشجيع البحوث العلمية البحرية في المنطقة، من خلال برنامج متواصل لحلقات العمل التقنية، ونشر نتائج هذه البحوث، والتعاون في العمل مع مشروع كابلان وفريق النظم الإيكولوجية للتمثيل الكيميائي وفريق الجبال البحرية، ضمن أمور أخرى؛

(هـ) جمع المعلومات وإنشاء وتطوير قواعد بيانات فريدة من نوعها للمعلومات العلمية والتقنية، بهدف الحصول على فهم أفضل لبيئة المحيطات العميقة.

٦٦ - وتتمثل الأولوية العاجلة للسلطة في إعداد آلية تنظيمية للتنقيب عن الكبريتيدات المتعددة المعادن والقشور الحديدية المنغنيزية الغنية بالكوبالت. وسيواصل المجلس نظره في مشروع النظام أثناء الدورة الحادية عشرة. وفي غضون ذلك، يتوقع أن تبدأ اللجنة القانونية والتقنية نظرها في المبادئ التوجيهية البيئية للمتعاقدين في المستقبل على استكشاف الرواسب الضخمة من الكبريتيدات والقشور الحديدية المنغنيزية الغنية بالكوبالت في قاع البحار في المنطقة، على أساس التوصيات التي انبثقت عن حلقة العمل المعقودة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤. ويتوقع أن تعقد حلقة عمل أخرى قبل نهاية برنامج العمل للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧ لتوحيد البيانات والمعلومات البيئية المطلوبة بموجب نظام التنقيب عن الكبريتيدات المتعددة المعادن والقشور الحديدية المنغنيزية الغنية بالكوبالت، والمبادئ التوجيهية المتعلقة بوضع خطوط أساس لهذين النوعين من الموارد المعدنية. وينتظر أن تيسر نتائج حلقتي العمل هاتين حيازة المتعاقدين لبيانات ومعلومات بيئية قابلة للمقارنة تيسر للسلطة والمتعاقدين إمكانية وضع برامج متسقة للرصد. وستؤدي برامج الرصد هذه إلى إنشاء قواعد بيانات ذات ضوابط مشددة من أجل حماية البيئة البحرية المرتبطة بالرواسب المعدنية والمحافظة عليها.

٦٧ - وواصلت أمانة السلطة، خلال النصف الأول من عام ٢٠٠٥، جهودها الرامية إلى إعداد نموذج جيولوجي لرواسب العقيدات المتعددة المعادن في منطقة صدع كلاريون - كليبرتون. ويعد هذا أحد المشاريع الرئيسية في برنامج العمل للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧. وتمشيا

مع المعالم الرئيسية للمشروع التي حددها ممثلو المتعاقدين وفريق الخبراء التقنيين الذي يساعد السلطة على تنفيذ هذا المشروع، سيعقد في عام ٢٠٠٦ اجتماع منتصف المدة لاستعراض التقدم المحرز في المشروع واتخاذ قرارات بشأن الطرائق المحددة التي ستستخدم لإنجازه. ويقترح أيضا أن تعقد في عام ٢٠٠٧ حلقة عمل بشأن النموذج الجيولوجي ودليل المنقبين، وذلك على وجه التحديد من أجل بحث نتائج المشروع مع المشاركين فيه والخبراء المستقلين.

٦٨ - وستواصل أمانة السلطة أيضا دراسة التطورات المتصلة باستكشاف واستغلال الموارد المعدنية للجرف القاري خارج حدود الـ ٢٠٠ ميل بحري، في ضوء أحكام الفقرة ٤ من المادة ٨٢ في الاتفاقية.

الحواشي

(١) *www.un.org/Depts/convention agreements/convention agreements.htm*.

(٢) قرار الجمعية العامة ٤٨/٢٦٣.

(٣) لتحقيق التمثيل الجغرافي العادل في المجلس، اتفق على التخصيص التالي للمقاعد للانتخابات الأولى: أفريقيا ١٠، آسيا ٣، أوروبا الشرقية ٣، أمريكا اللاتينية ودول منطقة البحر الكاريبي ٧، أوروبا الغربية ودول أخرى ٨. وأسفر هذا عن مجموع قدره ٣٧ مقعدا مقابل عدد الأعضاء المنصوص عليه في الاتفاقية وهو ٣٦. ولذلك اتفق أيضا على أن تتخلى كل مجموعة إقليمية، باستثناء مجموعة أوروبا الشرقية، بالتناوب، عن مقعد واحد لمدة سنة واحدة خلال فترة الأربع سنوات للتقيد بالشرط الذي ينص على أن يكون عدد أعضاء المجلس ٣٦ عضوا بموجب الاتفاقية. وتشارك الدولة المتخلية عن المقعد في اجتماعات المجلس دون أن يكون لها حق التصويت. وهذا هو السبب في انتخاب ١٩ مقعدا في الاجتماع السابق بدلا من ١٨ مقعدا.

(٤) ISPA/10/C/4.

(٥) ISPA/10/C/10.

(٦) ISPA/10/C/WP.1.

(٧) انظر وقائع الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لإنشاء السلطة الدولية لقاع البحار، كينغستون، السلطة الدولية لقاع البحار، ٢٠٠٥ (ISBN: 976-95155-0-7).

(٨) ISPA/10/A/2-ISPA/10/C/2، المرفق.

(٩) ISPA/10/C/5.

(١٠) ISPA/10/A/11.

(١١) بموجب المادة ١٩، سيبدأ نفاذ الاتفاق التكميلي عند الموافقة عليه من قبل جمعية السلطة وحكومة جامايكا، وستنفذ السلطة وحكومة جامايكا هذا الاتفاق بشكل مؤقت عند التوقيع عليه بواسطة الأمين العام للسلطة وحكومة جامايكا.

(١٢) النمسا (انضمام) ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، عمان (تصديق) ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٤، الدانمرك (انضمام) ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، موريشيوس (انضمام) ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، الصين (تصديق) ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥.

(١٣) http://untreaty.un.org.

(١٤) قرار الجمعية العامة ٥٨/٢٤٠. جاء إنشاء هذه الآلية بناء على طلب الجمعية العامة في قرارها ٥٧/١٤١.

(١٥) انظر وقائع الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، نيويورك، شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار بالأمم المتحدة؛ كينغستون؛ السلطة الدولية لقاع البحار، ٢٠٠٣. الموارد المعدنية البحرية – أوجه التقدم العلمي والمنظورات الاقتصادية، نيويورك؛ شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار بالأمم المتحدة؛ كينغستون، السلطة الدولية لقاع البحار، ٢٠٠٤ (ISBN: 976-610-616-9).

(١٦) ISPA/10/A/8.

(١٧) رئيس الجمعية الدولية للمعادن البحرية/دائرة المسح الجيولوجي بالولايات المتحدة.

(١٨) معهد ليبنيز للعلوم البحرية، جامعة كيل، ألمانيا.

(١٩) مدير مركز أبحاث GEOTOP-UQAM-Mc Gill، جامعة كيبيك، مونتريال، كندا.

(٢٠) ISPA/7/C/2، المرفق.

(٢١) ISPA/10/C/4، الفقرات ١١-١٧.

(٢٢) ISBA/10/C/10.

(٢٣) من الجدير بالملاحظة أن الاقتراح الأصلي المتعلق بعقد حلقة دراسية بشأن حماية البيئة البحرية والتنوع البيولوجي في أعالي البحار أثناء التنقيب عن الموارد المعدنية واستكشافها في المنطقة، بالاستعانة بالدروس المستفادة من برامج البحث العلمي، كان قد قدمه الراحل السيد هيلموت بيكر سدورف (ألمانيا). وقد اتخذ اقتراح السيد بيكر سدورف كأساس للتخطيط لعقد حلقة العمل من جانب الأمانة.

(٢٤) للاطلاع على قائمة المشاركين انظر www.isa.org.jm/en/seabedarea/2004/ Wshop/Listing-23Sept04.pdf.

(٢٥) ISPA/10/LTC/5.